٧ ـ ترجو من الأمين العام أن يكفل اتخاذ الترتيبات اللازمة، بما في ذلك الاعتمادات المالية الضرورية، لاستمرار الأعمال التحضيرية للمؤتمر، على الصُعُد الوطنية والإقليمية والأقاليمية، وخاصة فيما يتعلق بالاجتماعات الأقاليمية وغيرها في المراحل الأخيرة من العملية التحضيرية للمؤتمر؛

٨ ـ تدعو اللجان الاقليمية، وكذلك هيئات الأمم المتحدة المختصة الأخرى والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، الى مواصلة تقديم الدعم التام للأمين العام للمؤتمر في الأعمال التحضيرية للمؤتمر؛

٩ ـ تؤيد القرار الذي اتخذته اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية بإدراج اللغة العربية ضمن اللغات الرسمية للجنة التحضيرية[١٧٣].

الجلسة العامة ٩٥
٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩

١٩٣/٣٣ ـ الأعمال التحضيرية لاستراتيجية إنمائية دولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث[١٧٤]

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها: ٢٦٢٦ (د ـ ٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، والمتضمن الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني، و ٣٢٠١ (د إ ـ ٦) و ٣٢٠٢ (د إ ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام إقتصادي دولي جديد، و ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، و ٣٣٧٢ (د إ ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي،

وإذ تشير إلى ما يتصل بالموضوع من قرارات الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الاقليمية وغيرها من هيئات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تؤثر تأثيراً مباشراً على صياغة الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة،

وإذ تُحيط علماً بقرار مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الرابعة عشرة المعقودة في ليبرفيل في الفترة من ٢ إلى ٥ تموز/يوليه ١٩٧٧، الذي يقرّ الاطار المنقح للمبادئ المتعلقة بإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد في إفريقيا ١٩٧٦ ـ ١٩٨٦،

وإذ تُحيط علماً أيضاً بتقرير لجنة التخطيط الإنمائي عن أعمال دورتها الرابعة عشرة[١٧٥]،

وإذ تُلاحظ أن ثمة صلة بين التنمية والسلم وبين الأمن ونزع السلاح،

وإذ يُساورها بالغ القلق لأن أوجه الإجحاف والاختلال في العلاقات الاقتصادية الدولية قد وسّعت الهوّة بين البلدان المتقدّمة النمو والبلدان النامية، وأنها تشكّل عقبات رئيسية أمام التنمية في البلدان النامية، وتؤثر تأثيرا ضارا على العلاقات الدولية وعلى تعزيز السلم والأمن العالميين،

وإذ تُسلّم بالحاجة الحاسمة والملحّة إلى اتخاذ تدابير وطنية ودولية للتعجيل بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية،

وإذ تسلّم أيضاً باستمرار الحاجة إلى تحديد وتلبية احتياجات البلدان النامية،

وإذ تسلّم كذلك بأن الاتجاهات التي سادت الاقتصاد العالمي خلال عقد الأمم المتحدة الإنمائي الثاني قد أثرت تأثيراً ضاراً على حالة البلدان النامية، وجعلت الوضع الخطير الذي تواجهه فعلاً أقل البلدان نمواً بين البلدان النامية محفوفاً بمزيد من المخاطر، وبأنه لا بدّ من اتخاذ تدابير خاصة نشطة وفعّالة لتأمين التعجيل بتنمية تلك البلدان،

وإذ تُسلّم باستمرار الحاجة إلى اتخاذ تدابير خاصة وإجراءات محدّدة للتصدّي للمشاكل الخاصة والملحّة التي تواجهها البلدان غير الساحلية والجُزُرية والأشد تأثيرا من بين البلدان النامية،

وإذ تُكرّر الاعراب عن اقتناعها بأنه يتحتم، في إطار الجهود المطلوبة لايجاد صلة عادلة ومنصفة بين البلدان المتقدّمة النمو والبلدان النامية، إحداث تغييرات بعيدة المدى في هيكل النظام الاقتصادي الدولي الحالي،

وإذ تُسلّم بأن وضع استراتيجية إنمائية دولية جديدة ينبغي أن يكون جزءاً لا يتجزأ من الجهود المستمرة التي يبذلها المجتمع الدولي للتعجيل بتنمية البلدان النامية، ولإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد،

وإذ تضع في اعتبارها النتائج التي أسفرت عنها الاجتماعات والمؤتمرات الرئيسية للأمم المتحدة التي عقدت في خلال عقد الأمم المتحدة الانمائي الثاني بشأن التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العالم،

أولاً

١ ـ تُؤكّد أن الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة يجب أن تُصمّم بحيث تنهض بتنمية البلدان النامية، وأن تُصاغ في إطار

---

(١٧٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٤٣، (A/33/43 و Corr.1)، الفقرة ٨٣.

(١٧٤) انظر ايضاً الفرع العاشر باء ـ ٤، المقرر ٤٣٧/٣٣.

(١٧٥) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٧٨، الملحق رقم ٦ (E/1978/46 و Corr.1).

النظام الاقتصادي الدولي الجديد، وأن تكون موجّهة نحو تحقيق أهدافه، وأن تكوّن جهداً ضخماً يشترك فيه المجتمع الدولي بأسره لتعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية، وأن تحدّد غايات وأهدافاً وسياسات موجّهة إلى البلدان المتقدّمة النمو والبلدان النامية على حدّ سواء من أجل التعجيل بتنمية البلدان النامية، فتسهم بذلك في إيجاد حلول للمشاكل الاقتصادية الدولية، والتنمية الاقتصادية العالمية المستمرة، وتكون كذلك مدعومة بمثل هذه التنمية على أساس العدل والمساواة والمنفعة المتبادلة؛

٢ ـ **تُقرّر** أن توفّر الإستراتيجية الإنمائية الدولية الجديدة مجموعة من التدابير المترابطة والمتضافرة في جميع قطاعات التنمية، وذلك بقصد تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية وتأمين استراكها اشتراكاً منصفاً وتاماً وفعّالاً في صياغة وتنفيذ جميع القرارات في ميدان التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي؛

٣ ـ **تُقرّر كذلك** أن تعني الإستراتيجية الإنمائية الدولية الجديدة، **في جملة أمور**، بالأهداف التالية:

(أ) القيام، بروح من المنفعة المتبادلة، بإحداث تغييرات بعيدة الأثر في هيكل الإنتاج العالمي بغية زيادة وتنويع الإنتاج في البلدان النامية، وتوفير عمّالة إضافية لديها؛

(ب) زيادة الإنتاج الغذائي والزراعي في البلدان النامية زيادة كبيرة، والقيام على نحو فعّال، بتيسير وصول صادراتها الزراعية إلى الأسواق الدولية على أساس مستقر، وبصورة يكون التنبؤ بها أيسر، وبأسعار مجزية؛

(ج) تنمية الهياكل المؤسسية والمادية في شتّى القطاعات الإنمائية في البلدان النامية؛

(د) النهوض بالتصنيع في البلدان النامية، والقيام، تحقيقاً لهذه الغاية، بتأمين عدة أمور من بينها إحراز تقدّم سريع وملموس نحو تحقيق الهدف المتمثل في زيادة نصيب البلدان النامية في مجموع الانتاج الصناعي العالمي إلى أقصى حدٍّ ممكن وإلى أبعد ما يمكن ليبلغ على الأقل ٢٥ في المائة منه بحلول سنة ٢٠٠٠؛

(هـ) تحسين معدلات التبادل التجاري للبلدان النامية؛ وضمان تحقيق زيادة كبيرة في حصتها من الصادرات العالمية، وخاصة عن طريق توسيع وتنويع إنتاجها وتجارتها، ومعاملتها معاملة خاصة وتفضيلية، حيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً، في إطار الجهد العام المبذول لتحرير التجارة العالمية لصالح تلك البلدان بوجه خاص، وذلك كخطوات نحو تعزيز الإنصاف في العلاقات التجارية بين البلدان المتقدمة النمو والنامية؛

(و) إحداث زيادة كبيرة في تدفق الموارد، بالأرقام الحقيقية، إلى البلدان النامية على أساس منظور ومستمر ومضمون بصورة متزايدة؛

(ز) زيادة استجابة النظام النقدي "دولي لاحتياجات ومصالح البلدان النامية في إطار مزيد من الإصلاح للنظام لفائدة المجتمع الدولي؛

(ح) تعزيز نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية بتأمين القضاء على أكمل وجه ممكن، على العقبات التي تواجهها عملية النقل، واتخاذ تدابير إيجابية من أجل عملية النقل هذه، وكذلك تنمية القدرة المحلية في ميداني العلم والتكنولوجيا في هذه البلدان، ووضع سياسات وطنية ودولية لتلافي النقل العكسي للتكنولوجيا ونزوح ذوي المهارات منها؛

٤ ـ **تُؤكّد** في هذا الصدد على أن الإستراتيجية الإنمائية الدولية الجديدة ينبغي أن تعكس، على نحو مناسب، الحاجة إلى ما يلي:

(أ) سياسات ملائمة لتعزيز التنمية الإجتماعية يرسمها كل بلد في إطار خططه وأولوياته الإنمائية، ووفقاً لهيكله الإقتصادي والاجتماعي ومرحلة نموّه، مع مراعاة أن الهدف النهائي للتنمية يجب أن يكون دوام زيادة رفاه جميع السكان على أساس مشاركتهم الكاملة في عملية التنمية، وتوزيع الفوائد الناجمة عنها توزيعاً عادلاً؛

(ب) التعبئة الكاملة للموارد الوطنية للبلدان النامية، البشرية منها والمادية على حدّ سواء؛

(ج) إشراك وإدماج المرأة والشباب في التنمية؛

(د) حماية البيئة وأخذ الإعتبارات البيئية في الحسبان وفقاً للخطط والأولويات الإنمائية في البلدان النامية؛

٥ ـ **تُؤكّد** على أن الاستراتيجية الإنمائية الدولية الجديدة ينبغي أن تساهم في تعزيز هدف الاعتماد على الذات على الصعيدين الوطني والجماعي للبلدان النامية، خاصة عن طريق تعزيز ودعم التعاون الاقتصادي والتقني فيما بينها؛

٦ ـ **تُؤكّد أيضاً** على أن الإستراتيجية الإنمائية الدولية الجديدة ينبغي أن تولي اهتماماً خاصاً لأشدّ المشاكل إلحاحاً وأكثر الحالات تردياً في أقل البلدان نمواً وأن تتضمن تدابير خاصة وفعّالة في سبيل القضاء على القيود الأساسية التي تواجهها هذه البلدان ولتأمين تنميتها السريعة؛

٧ ـ **تُؤكّد كذلك** على أن الإستراتيجية الإنمائية الدولية الجديدة ينبغي أن تتضمن أيضاً تدابير وإجراءات محدّدة للتصدّي للمشاكل الخاصة والملحّة التي تواجهها البلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجُزُرية وأشدّ البلدان النامية تأثراً؛

٨ ـ **تؤكد** على أن مما له أهمية أساسية، للشروع في الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة على أساس راسخ، أن تنجز بسرعة وبنجاح المفاوضات والمؤتمرات الجارية والمزمع عقدها برعاية منظومة الأمم المتحدة، والمعنية بأهم القضايا الاقتصادية الدولية المتصلة بإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد؛

٩ ـ **تقرر** أن يولى اعتبار كامل لنتائج المؤتمرات والاجتماعات المتصلة بإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد عند إعداد الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة؛

١٠ ـ **تقرر أيضا**، تحقيقا للأهداف المنصوص عليها في الفقرات من ١ إلى ٩ أعلاه، أن تعمد الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة، في إطار غايات وأهداف عامة وقطاعية، نوعية وكمية، عملية وثابتة ومحددة، إلى تعيين دور جميع البلدان، وأن تتضمن عند الاقتضاء، الالتزامات المتفق عليها لجميع البلدان، معبّرا عنها في إطار كمي أو إطار زمني أو في كليهما، من أجل اعتماد وتنفيذ سياسات تستهدف تحقيق الغايات والأهداف المذكورة أعلاه؛

١١ ـ **تؤكد** أن الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة يجب أن تأخذ بعين الاعتبار الكامل كون الاستعمار، والامبريالية، والاستعمار الجديد، والتدخل في الشؤون الداخلية، **والفصل العنصري**، والتمييز العنصري، وكافة اشكال العدوان والاحتلال الأجنبيين تشكل عقبات رئيسية في طريق التحرّر الاقتصادي والتنمية الاقتصادية للبلدان والشعوب النامية، ولذلك يجب القضاء عليها دون إبطاء؛

١٢ ـ **تقرر** أن تتوخى الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة وضع ترتيبات مناسبة لاستعراض التقدّم المحرز في تنفيذها وإمكانية تعديلها في ضوء ما يجد من احتياجات أو تطورات، مع الالتزام الكامل بالهدف النهائي المتمثل في تحقيق الاستراتيجية الانمائية الدولية قبل نهاية العقد؛

ثانيا

١ ـ **تقرر** إنشاء لجنة تحضيرية للاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة توفر لها تسهيلات المؤتمرات اللازمة وتعقد دورة تنظيمية في أوائل عام ١٩٧٩ بمقر الأمم المتحدة؛

٢ ـ **تقرر أيضا** أن تكون اللجنة التحضيرية مفتوحة لاشتراك كافة الدول فيها كأعضاء كاملي العضوية، وأن تكون مسؤوله أمام الجمعية العامة وأن تقدّم إليها تقاريرها عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٣ ـ **ترجو** من اللجنة التحضيرية أن تضع برنامج عملها وجدول اجتماعاتها على نحو يمكّنها من أن تقدّم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٧٩، مشروعاً أوليّاً للاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة بقصد وضعه في صيغته النهائية في وقت مناسب لاعتماده في عام ١٩٨٠؛

٤ ـ **تدعو** كافة الدول إلى المشاركة بصورة نشطة في أعمال اللجنة التحضيرية، والمساهمة بصورة فعّالة في صياغة الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة؛

٥ ـ **تؤكد** أنه ينبغي، حرصاً على إرساء أساس متين للأعمال التحضيرية، أن توجّه أعمال البحث والتخطيط من أجل التنمية، المضطلع بها في إطار منظومة الأمم المتحدة، نحو تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه؛

٦ ـ **تدعو** لجنة التخطيط الانمائي إلى أن تولي، فيما تقوم به من أعمال مستقبلاً، مراعاة كاملة للاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة، وفقاً للأهداف المبينة أعلاه؛

٧ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يعهد إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي بمسؤولية توفير الارشاد العام، والتوجيه والتنسيق لاسهام أمانات منظومة الأمم المتحدة ذات العلاقة في صياغة الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة، وأن يقدّم إلى اللجنة التحضيرية، في هذا الشأن، ما يتصل بالموضوع من وثائق؛

٨ ـ **ترجو** من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومن المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومن الرؤساء التنفيذيين للأجهزة والهيئات والمنظمات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، أن يتعاونوا تعاوناً كاملاً مع المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي في أداء مهمته بصدد صياغة الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة؛

٩ ـ **ترجو** من الأمناء التنفيذيين للجان الاقليمية، حسب الاقتضاء، أن يستفيدوا من تجاربهم الاقليمية عند إعداد مدخلاتهم في صياغة الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة، وأن يراعوا في ذلك تمام المراعاة شتى مستويات التنمية ومختلف الأوضاع الانمائية في منطقة كل منهم؛

١٠ ـ **ترجو** من الأمانة العامة للأمم المتحدة، بصفة خاصة في ضوء مسؤولياتها المتعلقة بالبحث والتحليل المتعددي التخصصات، والمتعلقة كذلك بالتعاون التقني، ومن اللجان الاقليمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة

السكانية، والوكالات المتخصصة، بما في ذلك البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وكذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرّية وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، أن تسهم بشكل فعّال في الأعمال التحضيرية للاستراتيجية الإنمائية الدولية الجديدة بتقديم مدخلات، بما في ذلك الوثائق المتصلة بالموضوع، وفقاً للأهداف المبينة أعلاه.

الجلسة العامة ٩٥
٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩

١٩٤/٣٣ ـ المساعدة الإنمائية المتعدّدة الأطراف لاستكشاف الموارد الطبيعية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها ٣٢٠١ (د إ ـ ٦) و٣٢٠٢ (د إ ـ ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ المتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام إقتصادي دولي جديد، وقرارها ٣٢٨١ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، وقرارها ٣٣٦٢ (د إ ـ ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥، بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣١٧٥ (د ـ ٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و٣٣٣٦ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، و٣٥١٦ (د ـ ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و١٨٦/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ بشأن السيادة الدائمة للدول على مواردها الطبيعية،

وإذ تُشدّد على الحاجة إلى تدابير محدّدة لدعم جهود البلدان النامية في استكشاف وتنمية الموارد الطبيعية،

وإدراكاً منها لما لاستكشاف الموارد الطبيعية وتنميتها من أهمية لاقتصادات البلدان النامية،

وإعترافاً منها بالحاجة إلى ضمان تدفق كاف من الاستثمارات إلى قطاع الموارد الطبيعية في البلدان النامية، لا سيّما من البلدان المتقدمة النمو،

وإذ تُلاحظ أن عدة بلدان نامية راغبة في القيام، على نحو منهجي، بالتنقيب عن مواردها الطبيعية ومسحها قد عجزت عن القيام بذلك،

وإذ تُشير إلى قرارها ١٧٦/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧،

١ ـ **تُحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن المساعدة الانمائية المتعددة الأطراف لاستكشاف الموارد الطبيعية[١٧٦]؛

٢ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بتنظيم وإنجاز ما تطلبه البلدان النامية من بعثات للمساعدة في تقدير احتياجات تلك البلدان في مجال استكشاف وتنمية الموارد الطبيعية، بما في ذلك تقدير التكاليف ذات الصلة، واضعاً في الحسبان المقترحات الواردة في الفقرة ١٣ من تقريره، وأن يقدّم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين تقريراً عن التقدم المحرز في هذه المهمة؛

٣ ـ **تُحيط علماً** بالنتائج التي خلص إليها فريق الخبراء الدولي الحكومي المعني باستكشاف المعادن والطاقة في البلدان النامية، كما أوردها الأمين العام في تقريره[١٧٧]؛

٤ ـ **ترجو** من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقوم، بالتشاور مع مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي، بالنظر في مدى استصواب تعديل إجراءات تشغيل صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية، آخذاً في اعتباره وجهات النظر التي أوردها فريق الخبراء في الفقرات ٨٧ إلى ٩٢ من تقريره[١٧٨] والمبادئ الأساسية للصندوق؛

٥ ـ **تدعو** البنك الدولي إلى تقصّي الطرق التي يمكن بها جعل أنشطته في مجال تمويل الموارد الطبيعية أكثر استجابة لاحتياجات البلدان النامية، والبحث في فائدة انتهاج سبل جديدة، آخذاً في الحسبان الآراء التي أبداها فريق الخبراء في الفقرات ٨٠ إلى ٨٦ من تقريره[١٧٨]، وواضعاً في اعتباره سيادة الدول على مواردها الطبيعية؛

٦ ـ **تُقرّر**، نظراً إلى أهمية نقل التكنولوجيا اللازمة لاستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية بالنسبة إلى البلدان النامية، أن تقوم لجنة الموارد الطبيعية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية باستعراض التوصيات المتعلقة بنقل التكنولوجيا في ميدان الموارد الطبيعية؛

٧ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يبقي التطورات في مجال استكشاف وتنمية الموارد الطبيعية قيد النظر، وأن يقدّم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين تقريراً عن الخبرة المكتسبة في الأنشطة المشار إليها في هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٥
٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩

---

(١٧٦) A/33/256.
(١٧٧) المرجع نفسه، الفرع الثاني.
(١٧٨) A/33/256، المرفق.